

2- شرح أبواب اللباس من جامع الترمذي

عبدالله السعد

ونسأله الزيادة من فضله. امين. وقد تأذن بالزيادة لمن شكر فنشكره شكرا عظيما. وكثيرا وجزيلا كبيرة ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين - [00:00:00](#)

اما بعد فقال الامام ابو عيسى الترمذي رحمه الله تعالى في كتابه الجامع قال باب ما جاء في كراهية المعصفر للرجال وعصفو للرجال باب ما جاء في كراهية المعصفر للرجال والمعصفر هو المصبوغ - [00:00:24](#)

بلون العصفر او بالاحرى المصبوغ بالعصفو والعصفر يقول له لون اصفر. ويكون له لون اصفر وهو نبت وهو نبت من النباتات وتجد هذا النبات موجود عند العطارين فجاء النهي ان الانسان يلبس الملابس المصبوغة بلون العصفو - [00:00:51](#)

وذلك لامرين والله اعلم. الامر الاول ان هذا من لبس الكفار ان ذلك يفعله الكفار والامر الثاني انه من لباس النساء. الامر الثاني انه من لباس النساء فالرجل من هي ان يلبس لبسة - [00:01:24](#)

المرأة نعم فاذا العصفر لا يجوز آ لباس الثياب المصبوغة بالعصفر للامرين متقدمين قال حدثنا قتيبة هو ابن سعيد ابن جميل ابن طريف ابو رجب الثقفي وهو ثقة سبت توفي عام اربعين ومئتين - [00:01:47](#)

قال حدثنا ما لك بن انس وهو ابن ابي عامر الاصبحي المدني الامام المعروف توفي عام تسعة وسبعين ومئة قال عن نافع وهو مولى عبد الله بن عمر وهو ثقة فقيه - [00:02:12](#)

توفي عام سبعة عشر ومئة قال عن ابراهيم بن عبدالله بن حنين الهاشمي مولاهم ابو اسحاق المدني وهو ثقة توفي بعد المئة قال عن ابيه عبدالله بن حنين الهاشم مولاهاما المدني - [00:02:30](#)

وهو ايضا ثقة توفي في بداية المئة الثانية قال عن علي رضي الله تعالى عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس القسي والمعصفر والقاسي نوع من الحرير - [00:02:53](#)

القش نوع من الحبيب والحقيق للرجال لا يجوز الحريق للرجال لا يجوز كما هو معلوم والمرأة يجوز لها كما جاءت بذلك النصوص والامر الثاني المعصفر المصبوغ بلون العصفر قال وفي الباب عن انس وعبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما - [00:03:15](#)

قال حديث علي حديث حسن صحيح وانا اذهب الى ما ذهب اليه ابو عيسى من صحة هذا الحديث ورجاله كلهم سقات وقد اخرجه الامام مسلم في كتابه الصحيح نعم فهذا الحديث حديث صحيح - [00:03:42](#)

نعم وقد تقدم لنا هذا الحديث قد تقدم لنا فيما سبق نعم والحديث له طرق اخرى. الحديث له طرق اخرى عن علي رضي الله عنه غير طريق ما لك عن عبد الله عن ابراهيم - [00:04:10](#)

ابن عبد الله بن حنين عن ابيه فله طرق اخرى عليكم السلام قال باب ما جاء في لبسي الفراء نعمل الفرار معروف ويلبس في الشتاء وخاصة في مثل هذه الايام - [00:04:30](#)

التي يشد فيها البرد فالفراء يتدفى به الانسان ولذا الى الان الناس يسمون الفرو نعم فروة نعم قال حدثنا طبعها وهذا مشروع لبسه. هذا مما يشرع لبسه. نعم قال حدثنا اسماعيل بن موسى الفزاوي - [00:04:48](#)

واسماعيل ابن موسى الفزاوي هو الكوفي وتوفي سنة توفي سنة خمس واربعين ومائتين وقد خرج له البخاري في خلق افعال العباد وكتاب خلقك افعال العباد هذا جزء قد الفه البخاري - [00:05:16](#)

وروى له ايضا الترمذي وبعض اصحاب السنن نعم اسماعيل ابن موسى قد وقع فيه اختلاف فهناك من تكلم فيه وهناك من من قواه.

هناك من تكلم فيه وهناك من قواه نعم - 00:05:37

تأمل كلام فيه فانما تكلم فيه من جهة الرفض وانه كان يشتم السلف نعوذ بالله من ذلك واما من جهة ضبطه فهو له بعض الاوهام له

بعض الاوهام ابن عدي يقول وصل حديثين عن مالك - 00:06:02

يعني الصواب فيهما الارسال وهو ماذا؟ وصلهما. وقال تفوض عن شريك باحاديث. تفوض عن شريك باحاديث نعم قال واما الرواية

عنه فقد رووا عنه وانما انكروا عليه رفضه ترفضه وشتمه للسلف نعوذ - 00:06:28

من ذلك ولذا ابو داود وابو حاتم وازي ومطين كلهم قالوا عنه صدوق هؤلاء الثلاثة قالوا عنه صدوق. واما النسائي فقال ليس به بأس

وابن حبان قد ذكره في الثقات وقال يخطئ. بن حبان ذكره في الثقات وقال يخطئ - 00:06:51

نعم او واجه انه لا بأس به او راجح انه لا بأس به واما بدعة فهي عليه نعوذ بالله من ذلك وهو يعني التشيع والترفض وشتم السلف

قال حدثنا سيف ابن هارون - 00:07:16

وسيف ابن هارون ضعيف. سيف ابن هارون ضعيف قال عن سليمان التيمي وسليمان هو بن طوخان التيمي البصري وهو ثقة مشهور.

ثقة مشهور توفي سنة ثلاث واربعين ومئة. كذا. نعم - 00:07:34

قال انا بعثمان النهدي قال عن ابي عثمان النهدي وهو عبدالرحمن بن مبل ابو عثمان النهدي وهو من كبار التابعين وهو ثقة جليل قال

عن سلمان الفارسي رضي الله تعالى عنه - 00:07:54

وا سلمان تعلمون له قصة طويلة في البحث عن الدين الحق كان في الاول مجوسيا تبعاً لابائه ثم مرة باناس من النصارى فاعجبه ما

يفعلونه من العبادة. فدخل في النصرانية - 00:08:16

فعندما علم والده قام وحبسه قام وحبسه فتخلص من الحبس وجاءت قافلة وزهب معهم وترك والده نعم ولازم بعض كبار النصارى

يلازم الشاص من عباد النصارى حتى اذا نزل به الموت - 00:08:36

ويسأله توصلني بمن؟ يقول اذهب الى فلان الفلاني فيذهب اليه نعم كل هذا بحثا عن الدين الحق. الى ان لازم اخر واحد. قال خلاص

ما في احد الان يعني على دين صحيح. ولكن - 00:09:03

هذا زمان نبي لعله وسيم ينتبه قال هذا زمان نبي سوف يخرج ومخرجه في يسرب في الحجاز ذهب سلمان اخذه بعض الناس على

انه مملوك عنده وباعه الحمد لله الى ان - 00:09:24

اوتي به الى المدينة فصار عنده يهودي صار عنده يهودي فسمع ببعثة الرسول صلى الله عليه وسلم فقبل له ان الرسول عليه الصلاة

والسلام لا يأكل الصدقة فجاء بطعام وقال هذا صدقة - 00:09:56

قال الرسول عليه الصلاة والسلام اراد ان يختبر او رسول عليه الصلاة والسلام. فقال هذا صدقة فقال عليه الصلاة والسلام لاصحابه

كلوا وامتنع من الاكل لعل الشيخ صالح ينتبه ثم قال هذي واحدة المرة الثانية - 00:10:18

قال هذه هدية جاب طعامه قال هذا هدية. فقام واكل اتفاقية العلامة الثالثة ما هي؟ خاتم النبوة. العلامة الثالثة لعل ابو سليمان

ينتبه. العلامة الثالثة خاتم النبوة جا من خلف الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:10:38

فانكب يقبل الرسول صلى الله عليه وسلم فعلم هو المبعوث بالدين الحق عليه الصلاة والسلام حمد لله اسلم نعم وكان يعني عالما

وقصة مع ابي الدرداء معروفة هو توفي عام اثنين وتلاتين تقريبا رضي الله تعالى عنه. طبعا في خبر حديث سلمان منا اهل البيت -

00:10:59

هذا الخبر مرفوعا لا يصح. هذا لا يصح وانما هذا حكي عن علي رضي الله تعالى عنه انما جاء عن علي وما مرفوع لا يصح قال سئل

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن - 00:11:33

والجبن والفضلى هذي ثلاثة اشياء السمن والجبن والفواه السمن والجبن يؤكلان كما تعلمون واما الفراف يلبس فقال الحلال ما احل الله

في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما عفا عنه - 00:11:49

نعم اذا السمع اذا الاصل في الاشياء ماذا؟ الحل الاصل في الاشياء الحل لا يجوز تحويم شيء الا بماذا؟ الا بدليل والعكس بالعكس

الاصل في العبادات المنع العبادات لا يجوز لاحد ان يتعبد - [00:12:16](#)

الا بماذا؟ الا بدليل واما اطعمة والالبسة والاشياء هي التي تتعلق بامور الدنيا فهذه الاصل فيها الاباحة لا يجوز منع شيء منها الا بدليل والعبادات كما تعلمون بالعكس ما يجوز ان تتعبد بعبادة الا بدليل - [00:12:37](#)

نعم فهذه قاعدة مطردة هاتان قاعدتان الاصل في الاشياء الاباحة واما العبادات فالاصل فيها المنع الا بدليل. واما اطعمة والالبسة التي تتعلق بامور الدنيا فالاصل فيها الاباحة نعم لا يمنع منها شيء الا بدليل - [00:12:59](#)

ولذا قال عز وجل وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه فما لم يفصل تحويمه فهو ماذا مباح. نعم. فلو كان حراما لجاء النص على تحويمه نعم - [00:13:26](#)

فاذا السمن والجبن هذا كله حلال والفضاء هذا حلال؟ نعم نأتي الى الحكم على هذا الخبر قال وفي الباب عن المغيرة اي ابن شعبة رضي الله عنه. قال ابو عيسى هذا حديث غريب - [00:13:46](#)

من اجل سيف ابن هارون وكما تقدم انه ضعيف ولكن يكتب حديثه. سيف ابن هارون ضعيف ولكن يكتب حديثه تكلم فيه الجمهور قال هذا حديث عجيب لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه - [00:14:06](#)

قال وروى سفيان وغيره اي سفيان الثوري عن سليمان التيمي عن ابي عثمان عن سلمان قوله. وكأن الحديث الموقوف اصح ابو عيسى يرجح ماذا؟ يرجح جانب الوقف هذا الحديث روي على ثلاثة اوجه لعل الشيخ حسن ينتبه روي على ثلاثة اوجه - [00:14:27](#) الوجه الاول هو ما تقدم مرفوع مع الوصل تفضل الوجه الثاني موقوف على سلمان الوجه الثالث مرسل مع الوفاء هذه ثلاثة اوجه الوجه الاول مرفوعا موصولا الوجه الثاني موقوفا الوجه الثالث مرفوعا مرسل - [00:14:54](#)

مرسل مرفوعا هذا الوجه الثالث قلت اما الوجه الاول فهو خطأ ولا يصح. وقد انكره الامام احمد وابن معين وقال البخاري ما اراه محفوظا واما الوجه الثاني فهو الذي مال اليه الترمذي. وظاهر قول البخاري - [00:15:20](#)

هذا الوجه الثاني واما الثالث فقال ابو حاتم بعد ان سئل عن رواية سيف قال هذا خطأ رواه الثقات عن التيمي عن ابي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل ليس فيه - [00:15:41](#)

المال وهو الصحيح وانا اذهب الى هذا انا اذهب الى هذا انه مرسل نعم انه مرسل مرفوع انه مرسل مرفوع والمواشيق طبعا فيها ضعف. طبعا ده لهذا شواهد معنى هذا الخبر صحيح ولا مو بصحيح؟ صحيح - [00:16:00](#)

معناه صحيح. معناه صحيح وقد جاءت يعني اثار موقوفة ذكرها برجب عند شرح الحديث الحديث من الاربعين النووية نعم ذكرها بوجب واطال في شرح هذا الخبر نعم قال ابو عيسى وكأن الحديث الموقوف اصح - [00:16:25](#)

نعم هذا اختيار رب عيسى وضاعوا كلام البخاري والاقرب انه مرسل كما قال ابو حاتم الرازي قال باب ما جاء في جلود الميتة اذا دبغت اذا جنود الميتة لا تجوز - [00:16:56](#)

الا بعد ان تدبغ فيجوز ماذا؟ استعمالها جلود الميتة لا تجوز الا بعد ان تدبغ. فيجوز هنا الاستعمال بعد الدباغة يجوز هنا الاستعمال وقد اختلف اهل العلم بما يستثنى من الدباغة - [00:17:12](#)

يعني بعض اهل العلم استثنى جلود الكلب والخنزير وبعض اهل العلم استثنى جلود كل ما لا يؤكل لحمه قال حتى لو دبغ فانه لا يظهر نعم وآ بعض اهل العلم قال فقط يعني الذي يظهر هو جلود ما يؤكل لحمه اذا دبغت. وهذا القول لعله هو الاقرب - [00:17:40](#) هذا القول والله اعلم هو الاقرب يعني مأكول اللحم ولذا زكاة الياهاب دبغه زكاته دبغه. يعني هذي بمثابة الزكاة والزكاة تكون للشيء الذي ماذا الزكاة ليكون للمأكول ولا غير المأكول؟ للمأكول. يكون للمأكول - [00:18:10](#)

قال حدثنا قتيبة هو ابن سعيد ابن جميل ابن طريف ابو رجب الثقفي وهو ثقة سبت توفي عام اربعين ومئتين. قال حدثنا الليث بن سعد لعل ال حاجب ينتبه قال حدثنا الليث ابن سعد الفهمي المسوي وهو امام جلييلة في عام خمسة وسبعين ومئة. قال - [00:18:37](#) عن يزيد ابن ابي حبيب المصري الفقيه فقيه اهل مصر في زمانه نعم توفي عام ثمانية وعشرين ومئة الى هو الذي علم اهل مصر الفقه نعم قال عن عطاء بن ابي رباح - [00:18:58](#)

الامام المكي في عام اربعتاش ومائة وقيل غير ذلك قال ابو العباس ابن تيمية هو اعلم التابعين بالمناسك قال سمعت ابن عباس طبعاً اهل مكة لهم اختصاص بالمناسك فهم اعلم من غيرهم - [00:19:15](#)

قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول ماتت شاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهلها الا نزعتم جلودها الا نزعتم جلودها ثم دبغتموه فاستمتعتم به. اذا اذا نزع الجلد ودبغ - [00:19:38](#)

فهنا يجوز ماذا؟ يجوز استعماله. قال وفي الباب عن سلمة بن المحبق وميمونة وعائشة رضي الله عنهم قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح وانا اذهب الى ما ذهب اليه ابو عيسى وقد خرج هذا الحديث الشيخان - [00:20:03](#)

قال وقد روي من غير وجه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا وقوي عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم. وروي عنه عن سودة - [00:20:31](#)

وهذا لا يؤثر يعني سواء كان عن ابن عباس او عن ميمونة او عن سودة فان هذا لا يؤثر. نعم قد صح حديث ابن عباس ايضا عن ميمونة اخرجه مسلم من طريق عمرو بن دينار عن اطاعن ابن عباس عن ميمونة - [00:20:47](#)

جاء ايضا من حديث ابن عباس عن سودة اخرجه البخاري فهو جاء عن الثلاثة. يعني ابن عباس وجاء عن ابن عباس عن ميمونة وجاء عن ابن عباس عن سودة. وكل صحيح - [00:21:07](#)

قال وسمعت محمداً يصحح حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم. وحديث ابن عباس عن ميمونة وقال امل ان يكون هو وابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم - [00:21:21](#)

كن فيه ميمونة فالحديث صحيح. قال والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق نعم جل اهل العلم يذهبون الى ذلك قال حدثنا قتيبة ابن هو ابن سعيد - [00:21:41](#)

الثقفي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي عمران الهالي الامام المكي واصله كوفي توفي عام ثمانية وتسعين ومئة. قال وعبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي وهو صدوق جيد الحديث على تفصيل في حديثه ما حدث من كتابة في الاصل الصحة. وما حدث من حفظه اذا لم يكن شيخ عبيد - [00:22:02](#)

الله فهو صدوق له بعض الاوهام والثالث اذا حدث عن عبيد الله بن عمر فهذا فيه ضعف قال عن زيد بن اسلم القرشي العدوي مولاهم وهو عالم جليل وثقة نبيل توفي عام ستة وثلاثين ومئة. قال عن عبدالرحمن بن وعلة المصري وهو صدوق - [00:22:28](#)

قال عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ما ايهاب دبر فقد طهر الايهاب هو الجلد غير المدبوغ. الايهاب هو الجلد غير ماذا المدبوغ؟ ولذا هنا ايما ايهاب دبر - [00:22:54](#)

نعم فاذا دبغ فهذا لا يسمى ايهاباً ولذا من الخطأ ان يسمى الانسان ولده ماذا؟ ايهاب. ايهاب يعني تسميه جلد غير مدبوغ نعم هل الاسماء قلت الاسماء يا ابو عبد العزيز تشتري ولا - [00:23:18](#)

ها منين انت ايش تبنيها؟ لا قصدي يعني انها ثمينة يعني اي نعم ثمينة احسنت لا لا ثمينة لا لا ثمينة نعم الاسماء ثمينة. ولذا ينبغي للانسان ان يختار الاسم الجميل. الذي له معنى جميل. ايه لكن اقصد انها لا - [00:23:40](#)

يعني بحمد الله ما تحتاج الا انك اي نعم موجودة هي نعم موجودة فالانسان يختار الاسم الجميل والان صاروا يختارون الاسماء يعني غير الجميلة وخاصة بالنسبة للنساء خاصة بالنسبة للنساء - [00:24:01](#)

نعم مسميات ما تدري نعم حتى ايش معناها مسميات ايضا ما تدري؟ نعم. ما معنى هذا هذه التسمية نعم نعم من ذهب فالانسان الحمد لله يختار الاسماء الجميلة وخاصة يعني من - [00:24:19](#)

اسماء الصحابة رضي الله تعالى عنهم. ومن اسماء الانبياء ومما يعني فيه تعبيد لله سبحانه تعال نعم الله لا بأس لكن احيان قد يكون اسماء الوالدين يعني ايه قد يكون ايه طبعاً الصندوق جميل نعم نعم - [00:24:41](#)

لأنها ام عبد العزيز الله يرحم اموات المسلمين. نعم وهل هذا حديث حسن صحيح نعم فهذا الحديث حديث صحيح انا اذهب الى ما ذهب اليه ابو عيسى وقد جاء هذا بلفظين اي ما ايهاب دبر فقدته واللفظ الاخر اذا دبر الايهاب - [00:25:03](#)

فقد طهر اذا دبر الياهاب فقد طهوا. والفرق بينهما ايها يهاب يعني كانه يعني ايه العموم اكثر كان العموم اكثر. قلت انا والاول ارجح لانه هواية الاكثر. اي ما يهاب لبغض - [00:25:30](#)

نعم الان يأتي الكلام على هالمسألة قال والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم قالوا في جلود الميتة اذا دبترت فقد طهرت. قال الشافعي ايما يهاب دبر فقد طهر الا الكلب والخنزير. ايه استثنى ذلك - [00:25:50](#)

اي نعم قال وكره بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم جلود السباع وشددوا في لبسها والصلاة فيها. وقد جاء النهي عن جلود السباع قال اسحاق ابن ابراهيم انما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم ايما يهاب دبر فقد طهر انما يعني به - [00:26:10](#)

جلده ما يؤكل لحمه. نعم ايه وهذا الذي رجحه ابو العباس ابن تيمية هذا الذي وجهه بالعباس ابن تيمية نعم قال هكذا فسرهُ النضر بن شميل والنضر بن شوميز ثقة ثبت وهو عالم في اللغة - [00:26:35](#)

وقال انما يقال يهاب لجلد ما يؤكل لحمه يعني الذي لا يؤكل لحمه على حسب كلام النظر وابن لا يقال له ماذا؟ يهب. نعم. قال وكره ابن المبارك واحمد اسحاق والحميدي الصلاة في جلود السباع. وذلك لمجيء النهي عن ذلك. لمجيء النهي عن ذلك نهى عن جلود السباع - [00:26:56](#)

فاذا لعل الاقرب والله اعلم هو جلود ما يؤكل لحمه. نعم اذا مات فاذا دبغ فانه يطهو قال حدثنا محمد بن طريف الكوفي ومحمد بن طريف الكوفي قال الخطيب البغدادي ثقة وانا اذهب الى قوله - [00:27:21](#)

قال حدثنا محمد بن فضيل بن غزوان الضبي وهو ثقله اوهامته في عام خمسة وتسعين ومئة قال انا الاعمش سليمان ابن مهران الاسد الكاهلي توفي عن سبعة او ثمانية واربعين ومئة - [00:27:43](#)

قال والشيباني سليمان ابن ابي سليمان الشيباني وهو ثقة قال عن الحكم هو ابن عتيبة الكندي وهو ثقة قال عن عبدالرحمن ابن ابي ليلى الانصاري نعم وهو ثقة من كبار التابعين. قال عن عبد الله ابن عكيم - [00:27:58](#)

وهو مخضرم من كبار التابعين قال اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا اعصب لا تنتفعوا من الميتة بعصب يعني في الاكل والياهاب اذا لم يدبغ. والياهاب اذا لم يدبغ يحمل على هذا. اذا ثبت الخبر لان الخبر وقع فيه اختلاف كثير - [00:28:22](#)

كما سوف يأتي باذن الله فاذا ثبت الخبر فيكون الياهاب اذا لم يدبغ لا يستعمل لانه نجس ولا مو بنجس؟ نجس فداغهُ طهوره نعم والعصب عصب الميتة ايضا لا يؤكل لانها ميتة - [00:28:51](#)

قال ابو عيسى هذا حديث حسن لم يصححه قال ويروى عن عبدالله بن عكيم عن اشياخ له هذا الحديث يعني في رواية قال انا شاخ من جهينة. وفي رواية قال اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:29:14](#)

قال وليس العمل على هذا عند اكثر اهل العلم وانما عملهم على ماذا؟ على الحديث الاول السابق. قال وقد روي هذا الحديث عن عبد الله ابن عكيم انه قال اتانا كتاب - [00:29:33](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بشهرين قال سمعت احمد بن الحسن الترمذي وهو ثقة. يقول كان احمد بن حنبل رحمه الله يذهب الى هذا الحديث لما فيه قبل وفاته بشهرين. يعني يقول هذا اخر شيء - [00:29:48](#)

وكان يقول هذا اخر امر النبي صلى الله عليه وسلم ثم ترك احمد بن حنبل هذا الحديث لما اضطربوا في اسناده حيث روى بعضهم فقال عن عبدالله بن عكيمنة عن اشياخ من جهينة - [00:30:09](#)

وجاء في رواية قبل شهر وقبل شهرين هذا الحديث روي على خمسة اوجه هذا الحديث روي على خمسة اوجه واذا ثبت فيحمل على ما تقدم اذا ثبت يحمل على ما تقدم ان هذا قبل الدباغة - [00:30:30](#)

نعم قبل الدماغ واما بعد الدباغة فحديث ابن عباس وغيره مما جاء في الباب. نعم. ولعل نقف عند نعم هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - [00:30:48](#)